

علوم القرآن عند الإمام القسطلاني من خلال كتابه لطائف الإشارات لفنون القراءات

أعدّها

عبدالله بن داود الهدب

ماجستير في التفسير والحديث من قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود

Doi: 10.33850/jasis.2019.52881

القبول : ٢٠١٩/٩/١

الاستلام : ٢٠١٩/٧/٢٢

المستخلص:

يعتبر الإمام القسطلاني المتوفى عام (٥٩٢٣) من أكابر علماء الدين حظيت بهم الأمة الإسلامية؛ فهو من أبرز من شرح صحيح البخاري، كما كانت له مؤلفات عديدة في شتى الفنون والمعارف الإسلامية.

ومن هذه المؤلفات كتابه الضخم (لطائف الإشارات لفنون القراءات)، الذي ضمنه العديد من المسائل المتعلقة بعلوم القرآن عموماً، والقراءات خصوصاً، ونظرًا لانتشار هذه المسائل وتبعثرها في ثنايا الكتاب، فقد رأيت جمع هذه المباحث المتعلقة بعلوم القرآن الكريم ومعرفة منهج الإمام في إيرادها، وهنا تكمن مشكلة البحث حيث إن مباحث علوم القرآن في الكتاب موزعة ومشتتة، وهذا البحث سيقوم على جمعها وترتيبها، ومناقشة بعض المسائل المتعلقة حولها.

الكلمات المفتاحية: القرآن، علوم القرآن، القسطلاني، لطائف الإشارات.

التعرّيف بالإمام القسطلاني:

هو الإمام المقرئ المحدث: أحمد بن محمد بن أبي بكر، شهاب الدين، أبو العباس القسطلاني الأصل، ثم المصري القاهري، الشافعي، ويعرف بالقسطلاني وبابن القسطلاني. ولد سنة (٨٥١هـ) بمصر، ونشأ بها فحفظ القرآن وبعض المنظومات في القراءات والنحو.

ُعرف عنه التواضع والسيرة الحسنة، وكان ذا صوت شجيّ بالقرآن يُبكي من حوله، قال عنه نجم الدين الغزّي^(١): (كان من أزهد الناس في الدنيا، وكان منقاداً إلى الحق، من ردّ له سهواً أو غلطًا يزيد في محبته).^(٢)

(١) محمد بن محمد بن محمد الغَرِّي العامري القرشي الدمشقي، أبو المكارم، نجم الدين: مؤرخ، باحث أدبي. من كتبه "الدواين السائرة في تراجم أعيان المئة العاشرة"، توفي سنة ١٠٦١هـ.

له من المؤلفات الشيء الكثير في شتى العلوم، إلا أن أبرز مصنفاته هو شرحه ل صحيح البخاري المسمى "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري" وهو أوسع كتبه وأشهرها ومن أواخر ما كتبه، وكان شديد العناية به كثير التحرير له، وأثنى عليه جماعة من أهل العلم وعدوه من أحسن شروح البخاري، حتى صار يعرف به فيقال: (شارح البخاري)، ولعل من أسباب تسميته بذلك هو تمييزه عن من لقبوا بالقسطلاني من العلماء، فقد انتسب لعائلة القسطلاني عدد كبير من العلماء على مر الأعصار.^(٣)

وله كذلك كتاباً "الطائف الإشارات لفنون القراءات"، و"الفتح الداني من كنز حرز الألماني"، و"شرح طيبة النشر في القراءات العشر"، و"الكنز في وقف حمزة وهشام على الهمز"، وغيرها وهذه مؤلفات في علوم القراءات.

وله أيضاً "المواهب الدينية بالمنج المحمدية"، و"حاشية الشفا" للقاضي عياض، و"مشارق الأنوار المضية في مدح خير البرية"، وهذه كتب في سيرة النبي ﷺ، وله غيرها من المؤلفات رحمه الله تعالى توفي سنة (٥٩٢٣) من فالج ألم به، وصُنِّي عليه بالأزرهر، وحزن الناس بموته وتأثروا، كما صُنِّي عليه صلاة الغائب بدمشق رحمه الله تعالى.^(٤)

التعریف بالكتاب:

يعُد كتاب الطائف من أوسع الكتب التي أُلفت في علم القراءات؛ فقد استوفى القراءات العشر المتواترة من طريق النشر والطيبة، والأربع الزائدة عليها.

وقد قسم المؤلف كتابه إلى قسمين: وهما الوسائل والمقاصد.

فاما الوسائل فعنى بها: الأسانيد، وعلم العربية، ومنه مخارج الحروف وصفاتها، وفي الوقف والإبتداء، والفوائل، وهو فن عدد الآيات، ومرسوم الخط، والاستعادة، والتکبير، وغيرها.

أما القسم الثاني من الكتاب وهو المقاصد؛ فقد ذكر المؤلف فيه أحكام القراءات أصولاً وفرشاً، وذكر أحكام الإدغام الكبير، والصغير، وأحكام الهمز، والإملالة، وغيرها. وقد قدم المؤلف كتابه بعدة مقدمات منها: فضل أهل القرآن، ذكر أسماء القرآن وعدد سوره، وبيان نزول القرآن، وبيان المكي والمدني، ومعنى الأحرف السبعة، وذكر

انظر: "الأعلام" ٦٣/٧.

(١) "الكواكب السائرة" ١٢٨/١

(٢) وقد ذكر محقق الكتاب أنه أحصى لهم ما يقرب من أربعين علمًا ما بين رجل وامرأة حتى أنه كانت لهم مقبرة خاصة بالمعلقة بمكة، انظر: الطائف ١٥/١.

(٣) انظر ترجمته في: "الضوء اللامع" ١٠٣/٢، و"الكواكب السائرة" ١٢٨/١، وشذرات الذهب ١٦٩/١، والأعلام ٢٣٢/١

الحافظ من الصحابة ، وجمع القرآن وما يتعلق به، وذكر القراء المشاهير، وشروط قبول القراءة، وتاريخ تدوين القراءات، وترجم القراء الأربع عشر ورواتهم.

مصطلحات البحث:

علوم القرآن: مباحث تتعلق بالقرآن الكريم، من ناحية نزوله، وجمعه، وقراءاته، وتقسيمه، وناسخه ومنسخه ، وأسباب نزوله، ومكنته، ومدينته، ونحو ذلك.^(٥)

علم القراءات: علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها، معزولاً لناقله.^(٦)

الأصول: القواعد الكلية التي ينسحب حكم الواحد منها على الجميع غالباً.^(٧)

الفرش: هو ما قل دوره من حروف القراءات، ولم يكن مطرباً.^(٨)

المبحث الأول: علوم القرآن المتعلقة بنزوله، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أسباب النزول

أورد الإمام القسطلاني ما يزيد على تسعه عشر سبباً من أسباب النزول، وهي مفرقة في عدة مواضع

وبالنظر إلى تلك المواقع نجد أن القسطلاني كان يذكر سبب النزول لأجل عدة أمور:

- ١- يذكر سبب النزول لأجل تقوية وجه من أوجه القراءة؛ كما في قوله تعالى في سورة التوبه: (وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلِ) التوبة: ١٠٧، حيث قال: (..فَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: (لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ بِالْوَالِوَيْ وَالْجَمْعِ حَارِبَوَا)، والوجه أن (من) يصلح للواحد والجمع، وهي قراءة حسنة؛ لأن الحرف أكثر ما تكون في جماعة، ووافق بما نزل فيه، وهو أبو عامر الراهن^(٩)؛ فإنه هرب إلى الشام ليجيء بجيشه من قيسر، فأهلكه الله في الطريق... وقرأ الآباء بالمعنى بالمفرد).^(١٠)

ومثلها ما جاء في سبب نزول قوله تعالى: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ) الزمر: ٣٦؛ حيث ذكر القراءات الواردة فيها، ووجه قراءة الإفراد في (عبدة) بسبب النزول، فقال: (وَخَلَفَ فِي (بِكَافِ عَبْدَهُ) فَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَكَذَا أَبُو جَعْفَرَ وَخَلَفَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ، أَيِّ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُطَبِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَوَاقَهُمُ الْأَعْمَشُ).

^(٥) انظر: مناهل العرفان، للزرقاني ٢٧/١

^(٦) انظر: منجد المقربين، لابن الجوزي ص ٩

^(٧) انظر: معجم مصطلحات علم القراءات، د. عبدالعلي المسئول ص ٨٦

^(٨) انظر: سراج القارئ، لابن الفاتح، ص ١٤٨

^(٩) هو عبد عمرو بن صيفي، وهو والد حنظلة العسيلي، كان يسمى في الجاهلية: الراهن، فسماه رسول الله ﷺ: الفاسق، مات منافقاً بالحبشة . انظر: طبقات ابن سعد ٢٨/٢، وزاد المعا德 ١٧٥/٣

^(١٠) لطائف الإشارات ٥/٢٣٣٢-٢٣٣٣ . وانظر: تقسيم الطبرى ٤٢٢/١٤ ، وأسباب النزول للواحدى: ١١٢

وقرأ الباقيون بغير ألف على التوحيد، أي: أليس الله بكافيك يا محمد أمر الكفار، والمفعول الثاني فيها مذوف والمراد نبينا ﷺ؛ وذلك أن قريشاً قالت: "لَئِنْ لَمْ يَتَّهِ مُحَمَّدٌ عَنْ تَعْبِيْبِ أَهْلِهَا وَتَعْبِيْبِنَا لَتُسْلِطَنْ عَلَيْهِ فَتَصِيبَهُ بِسُوءٍ"، فأنزل الله: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ؟) (١١).

٢- يذكر سبب النزول ليدلّ على زمن نزول الآية؛ كما جاء في سورة إبراهيم حيث حكم بمكيتها، ثم استثنى بعض آيات، واستشهد على ذلك بسبب النزول؛ فقال: (سورة إبراهيم، مكية، قال ابن عباس: "إِلَّا آتَيْنَا فِي قَتْلِيْ كَفَارَ قَرِيشَ بِبَدْرٍ" قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَيْهِنَّ بَدَّلُوا نِعَمَتَ اللَّهِ كُفُّرًا... ٢٨) إلى آخرها). (١٢)

٣- يذكر سبب النزول لبيان معنى الآية؛ ومن ذلك ما جاء في تفسير الرؤيا في قوله تعالى (أَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولُهُ أَرْغَيْنَا بِالْحَقِّ) الفتح ٢٧ الآية، قال القسطلاني: (وَهَذِهِ الرُّؤْيَا هِيَ مَا رَأَاهُ فِي النَّوْمِ عَامَ الْحِدْبَيْيَةَ قَبْلَ خَرْوَجَهُ، أَنَّهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ أَمْنِينَ، وَيَحْلُّقُونَ وَيَقْصَرُونَ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ أَصْحَابَهُ فَرَحُوا، فَلَمَّا خَرَجُوا مَعَهُ وَصَدَّهُمُ الْكَفَارُ بِالْحِدْبَيْيَةِ، وَرَجَعُوا، وَشَقَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكُ، وَرَابَ بَعْضُ الْمَنَافِقِينَ، نَزَّلَتِ الآيَةِ) (١٣)(١٤).

المطلب الثاني: المكي والمدني

جاء مبحث المكي والمدني بشكل مفصلاً عند القسطلاني؛ حيث جعل المؤلف في مقدمة كتابه فصلاً في بيان المكي والمدني، ذكر أبرز ملامحه وهي: أولاً: يعرّف الإمام القسطلاني المكي والمدني؛ فيقول: (الاصطلاح أن كل ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني، سواء نزل في البلد حال الإقامة أو في غيرها حال السفر). (١٥)

(١١) اللطائف ٣٥٧٦/٨ . وانظر: تفسير عبدالرزاق ١٣٣/٣ ، ولباب النقول ص ٢٠٣

(١٢) اللطائف ٢٥٨٨/٦ . وانظر: تفسير الطبرى ٦/١٩

(١٣) اللطائف ٣٧٨٤/٨ . وانظر: تفسير عبدالرزاق ٢١٤/٣ ، وتفسير الطبرى ٢٥٧/٢٢

(١٤) للاستزادة: انظر بقية مواضع أسباب النزول في اللطائف: ١٨٦٧/٥ ، ١٥٠٨/٤ ، ٣٣٢١/٨ ، ٣٤٤٨/٨ ، ٣٥٦٤/٨ ، ٣٧١٧/٨ ، ٣٧٤١/٨ ، ٣٧٦١/٨ ، ٣٧٥٦/٨ ، ٤٢٥٠/٩ ، ٤٠٤٦/٩

(١٥) اللطائف ٥٤/١

ثانياً: أورد المؤلف عدداً من الآثار والمرويات الطوال التي جاءت بترتيب نزول سور القرآن الكريم.^(١٦)

ثالثاً: ذكر المؤلف بعض السور التي اختلفوا في كونها مكية أو مدنية، فقال: (وأختلف في "الفاتحة"، و"الرحمن"، و"المطففين"، و"إذا زللت"، و"العاديات"، و"القدر"، و"أرأيت"، و"الإخلاص"، و"المعوذتين"، وغيرها).^(١٧)

هذه جملة ما ذكره المؤلف من أحكام المكي والمدني في مقدمة كتابه.

كما ناقش القسطلاني عدداً من المسائل المتعلقة بالمكي والمدني في مطالع السور في قسم الفرش، ونذكر هنا بعض الأمثلة التي يمكن من خلالها معرفة منهجه القسطلاني في ذلك: مثال ١: عندما شرع في الحديث عن سورة المائدة، قال: (مدنية، إلا (اليوم أكمَلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ) فبعرفة عشينها).^(١٨)

يتضح من هذا المثال أن القسطلاني خالف التعريف الذي ارتضاه للمكي والمدني؛ فقد عرّفه في مقدمة كتابه باعتبار الزمان؛ أي أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها، بينما في هذا الموضع اعتبر "المكان" تعريفاً للمكي والمدني، وذلك عندما أشار صراحةً إلى مكية آية (اليوم أكمَلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ) معللاً ذلك بكونها نزلت في عرفة، وعرفة في مكة كما هو معلوم.

وإننا بالنظر إلى التعريف الراجح للمكي والمدني، والذي روّعي فيه الزمان، نجد السورة مدنية بالإجماع^(١٩)، بل ثبت في الآثر عن عائشة أن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن، فعن جبير بن نفير^(٢٠) قال: (حجّت فدخلت على عائشة، فقالت لي: يا جبير نقرأ المائدة؟ قلت: نعم، قالت: "أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم من حرام فحرموه").^(٢١)

مثال ٢: قال في سورة الأنعام: (مدنية إلا است آيات)، ثم شرع في إيراد الآيات المكية منها، ونقل الأقوال في ذلك.^(٢٢)

مثال ٣: قال في سورة الأنفال: (مدنية، وقيل هي أول المدنى)^(٢٣)

(١٦) انظر: اللطائف ٥٨-٥٦/١

(١٧) اللطائف ٥٩/١

(١٨) اللطائف ١٩٢١/٥

(١٩) انظر: "بصائر ذوي التمييز" ١٧٨/١، و"المكي والمدني" لمحمد شفاعت ريانى ص ٩

(٢٠) جبير بن نفير، أبو عبد الرحمن الحضرمي، من كبار التابعين، أسلم في حياة النبي ﷺ وهو باليمين ولم يره، ثم قدم المدينة فأدرك أبا بكر، وعمر . انظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم ٥٢٥/٢، و"أسد الغابة" ٥١٧/١، والإصابة ٦٣١/١

(٢١) أخرجه أحمد برقم (٢٥٥٤٧)، وصححه الحاكم برقم (٣٢١٠) ووافقه الذهبي.

(٢٢) انظر: "اللطائف" ٢٠٠٧/٥

مثال ٤: قال في سورة النور: (مدنية بلا خلاف).^(٢٤)

مثال ٥: قال في سورة محمد: (مكة في قول ابن جبير والضحاك، وقال الأثثرون: مدنية، وقال ابن عطية: "باجماع"، ونوزع فيه. وعن ابن عباس وقتادة: "مدنية إلا آية منها نزلت بعد حجته حين خرج من مكة، وجعل ينظر إلى البيت، وهي (وكأين مِنْ قَرْيَةٍ) الآية).^(٢٥)

مثال ٦: قال في سورة الجمعة: (مدنية، وقيل: هي مكة، وهو خطأ، لأن أمر اليهود وانفصال الناس في الجمعة لم يكن إلا بالمدينة).^(٢٦)
وعند التأمل في هذه الأمثلة يمكن أن نستنتج منهج الإمام القسطلاني في العناية بالمعنى والمدنى من خلال عدة أمور:

أولاً: العناية الواضحة لدى الإمام القسطلاني بموضوع المكي والمدنى، حيث يذكر الحكم في المكي والمدنى في جميع سور القرآن.

ثانياً: الدقة في وصف المكي والمدنى لدى الإمام القسطلاني؛ فهو يشير إلى الإجماع في مواضعه، كما يشير إلى الخلاف في مكة السورة أو مدينتها إن وجد، ويرجح في بعض الأحيان، كما يذكر الآيات المكية في السور المدنية والعكس.

ثالثاً: ينقل أقوال السلف في المكي والمدنى في كثير من المواضع؛ كابن عباس ، وقتادة (ت ١١٨)، ومجاحد (ت ١٠٤)، وابن جبير (ت ٩٥)، ومقاتل بن سليمان (ت ١٥٠)، وغيرهم رحمهم الله .

المبحث الثاني: علوم القرآن المتعلقة بضبطه وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: أسماء القرآن الكريم، وأسماء سوره
أورد القسطلاني في لطائف الإشارات، عدداً من أسماء القرآن الكريم، وأوصلها إلى اثنين وعشرين اسماء.

وقد رام الاختصار في تعدادها؛ فكان يذكر الاسم ودليل ثبوته، ويندر أن يتطرق لمعناه أو لشرحه إلا فيما ندر.

ومن الأسماء التي ذكرها القسطلاني: "الكتاب"، و"الهدى"، و"البيان"، و"القصص"، و"المثاني"، و"المهيمن" إلى غير ذلك من الأسماء.^(٢٧)

أما أسماء السور فقد وضع المؤلف قبل كل سورة فصلاً مختصراً في الأسماء الواردة فيها، وقد يذكر سبب التسمية في بعض الموضع، وقد اعتمد في هذا الباب بشكل كبير

^(٢٣) اللطائف ٢٢٦٣/٥

^(٢٤) اللطائف ٣٠٤٤/٧

^(٢٥) اللطائف ٣٧٥٧-٣٧٥٦/٨

^(٢٦) اللطائف ٤٠٠٢/٩

^(٢٧) انظر: اللطائف ٤٠-٣٩/١

على كتاب "جمال القراء" للسخاوي؛ حيث نقل منه عدداً من المواقع بنصها كما في سورة التوبه^(٢٨)، وسورة هود^(٢٩)، وسورة النصر^(٣٠)، غالباً ما كان يذكر اسم السورة عرضاً دون إسهاب أو تفصيل.

المطلب الثاني: جمع القرآن

من المعروف أن جمع القرآن الكريم إذا ذكر فإنما يراد به أحد مراحل الجمع الثلاثة وهي جمعه في عهد النبي ﷺ، وفي عهد أبي بكر الصديق، وفي عهد عثمان رضي الله عنه. وقد ذكر القسطلاني الجمع بمراحله الثلاثة، فقال: (وكان القرآن كله كُتب على عهده ﷺ في الصحف والألواح والعسب، لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب بالسور... ولما توفي النبي ﷺ وقام بالأمر بعده الصديق، وقتل من الصحابة جمّع كثير في قتال أهل الردة وأصحاب مسليمة، أشير على الصديق بجمع القرآن بالكتاب). وساق عدداً من الروايات في ذلك^(٣١).

ثم قال: (ولما توفي الصديق ﷺ، وقام بالأمر بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهما أشير على عثمان رضي الله عنهما بجمع القرآن في المصحف). ثم ساق الروايات الطويلة في ذلك^(٣٢).

المطلب الثالث: كتابة القرآن ورسمه

يعَدُّ رسم المصحف من أبرز وأهم العلوم التي تحدث عنها أهل القراءات في مصنفاته؛ وتكمِّن أهمية هذا العلم عندهم أنهم جعلوا "موافقة الرسم" ركناً لقبول القراءة القرآنية، ومخالفته سبباً لردّها؛ قال الإمام ابن الجوزي (ت: ٨٣٣): (كل قراءة وافتقت العربية ولو بوجه، ووافتقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها؛ فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها ولا يحل إنكارها).

وكثيراً ما تورد كتب القراءات هذا المبحث، بنوعيها: الرواية والدرائية، وخصوصاً في كتب الدرائية، ففي هذه الأخيرة نجد كثيراً من التوجيه والاحتياج بقراءة ما نظراً لأنها وافتقت رسم المصحف، والعكس كذلك؛ نجد أنهن يرددون أوجه القراءة لمخالفته رسم المصحف.

وبعد النظر والتأمل في كتاب اللطائف، والطرق التي ساق بها المؤلف هذا المبحث، نجد أنه يورد موضوع كتابة القرآن ورسمه في سياقات عده، وهي:

^(٢٨) اللطائف ٢٢٩٧/٥

^(٢٩) اللطائف ٢٤٢٠/٦

^(٣٠) اللطائف ٤٤٢٢/٩

^(٣١) اللطائف ٩٥/١

^(٣٢) اللطائف ١٠٣/١

^(٣٣) النشر: ٣٥/٢

أولاً: أن يجيء ذكر رسم المصحف في سياق الأمر باتباعه، ورد ما خالفه وهذا السياق هو الأكثر وروداً في كتاب الطائف، وقد أورد فيه عدداً من النصوص والتطبيقات لهذا الأمر حيث قال القسطلاني متحدثاً عن المصاحف التي وجهها عثمان (٣٤): ..وكانت كتابتهم هذه المصاحف بإجماع منهم على اللفظ الذي استقر في العرضة الأخيرة التي قرأ بها رسول الله ﷺ على جبريل عام قُبض، دون ما أذن فيه، وعلى ما صح مستقلاً عنه ﷺ دون غيره، قطعاً لمادّة الخلاف، فصار ما يخالف خط المصحف في حكم المنسوخ والمعرفوع، كسائر ما نسخ ورُفع، فليس لأحد أن يتعدى الرسم). (٣٤)
وقد اهتم أهل القراءات بموضوع الرسم، وجعلوه فيصلاً في قبول القراءة أو ردها، ولم يذكر منها في ذلك أمثلة وتطبيقات كثيرة، نذكر منها:
ثانياً: يشير المؤلف إلى بعض خصائص الرسم العثماني، وبيان اختلافه عن الرسم الإلماقي، حيث قال: (وأكثر رسم المصاحف موافق لقواعد العربية، إلا أنه قد خرجت أشياء عنها يجب علينا اتباع مرسومها والوقوف عند رسومها، فمنها ما عُرف حكمه، ومنها ما غاب عنا علمه، ولم يكن ذلك من الصحابة كيف اتفق، بل على أمر عدّهم قد تحقق). (٣٥)

كما ذكر القسطلاني بعض المسائل المتعلقة حكم كتابة القرآن بغير الرسم العثماني؛ فقال: (وقد سئل مالك: هل يُكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء؟ فقال: "لا، إلا على الكتبة الأولى") (٣٦)
كما استطرد القسطلاني في هذا الباب: فتحدث عن تاريخ الكتابة وفضائلها، ومتي بدأت الكتابة بالعربية إلى غير ذلك. (٣٧)

المطلب الرابع: عد الآي والسور
اعتنى الإمام القسطلاني بموضوع عد الآي وال سور عنية واضحة؛ حيث وضع مقدمة طويلة في بداية الكتاب عن علم عد الآي، وفصل فيها وأفاض. فذكر أولاً سبب احتياج الناس لهذا العلم، فقال: (إنما احتاج إليه هذا العلم؛ لأن بعض القراء زاد على رسم الخط ستين ياءً في رؤوس الآي، وبعضهم أمال رؤوس الآي من بعض السور، وبعضهم رفق ما غلط من اللامات الواقعه في رؤوس الآي الممالة، فمن ثم احتاج إلى تمييز الفواصل عن غيرها). (٣٨)

(٣٤) الطائف ١١٣/١

(٣٥) الطائف ٥٥٥/٢

(٣٦) الطائف ٥٤٢/٢، وانظر: البيان والتحصيل لابن رشد ٣٥٤/١٨

(٣٧) انظر: الطائف ٥٤٤/٢

(٣٨) الطائف ٥٢٠/٢ بتصرف يسir.

ثم تحدث عن معنى الفاصلة، والطرق التي تعرف بها الفاصلة وأنهما طريقان: سماعي، وقياسي.

فأما السماعي فهو: ما ثبت من الأحاديث عن النبي ﷺ في الوقوف على رؤوس الآي وأنه كان يقطع قراءته آية آية.

وأما القياسي فهو: وهو الموضع الذي يحتمل كونه فاصلة، ولم ينصلّ على ذلك.^(٣٩) ثم أورد تنبئها في هذا الباب وهو: هل يجوز تسمية فواصل القرآن بالقوافي؟ وأجاب بأن الجمهور على منعه؛ لأن الله ﷺ لما سلب عنه اسم الشعر وجب سلب الفافية عنه أيضاً.^(٤٠)

كما تحدث القسطلاني في المقدمة عن عدد سور القرآن الكريم، فقال: (وهو مئة وأربع عشرة سورة، أولها الفاتحة، وآخرها الناس بالإجماع).^(٤١)

ثم ذكر الإمام أقوالاً أخرى في عدد سور القرآن الكريم، مثل كونها: ثلاثة عشرة بجعل الأنفال وبراءة سورة واحدة، أواثنتاً عشرة، أو ستة عشرة، واستدل على ذلك ببعض الآثار التي جاءت عن الصحابة رض.^(٤٢)

هذه أبرز المسائل التي أوردها القسطلاني في مقدمته عن علم عد الآي.

أما في قسم الفرش فتحدى الإمام في مطلع كل سورة عن عدد آيتها، وكلماتها، وحروفها، وذكر اختلافات القراء فيها،

بل وضع فصلاً في فواصل آيات السورة قبل أن يشرع في تفصيل الاختلافات الفرعية؛ فيذكر آخر كلمة من كل آية من آيات السورة، ومن فوائد ذلك معرفة موضع الفاصلة وتاكيدبه، كما أنه يساهم في معرفة عدد الآيات.

كما ذكر صاحب اللطائف ما يسمى بـ "شبه الفاصلة" في كل سورة، وهي الموضع التي تتشبه أن تكون فاصلة بيد أنها ليست كذلك.^(٤٣)

المبحث الثالث: علوم القرآن المتعلقة بتلاوته وأدائه، وفيه ستة مطالب

المطلب الأول: فضائل القرآن وأهله وحملته

ابن القسطلاني كتابه بمقدمة في فضل أهل القرآن، شرع فيها بتفسير قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَتَلَوُنَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لِنْ تَبُورَ^(٤٤)) وحتى قوله: (ثُمَّ أُرْزَقْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ طَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُفْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يَأْتِيَنَّ اللَّهَ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ

^(٣٩) انظر: حسن المدد ص ٢٦٩-٢٧٢ ، واللطائف ٥٢٢-٥٢٣/٢

^(٤٠) انظر: اللطائف ٥٤١/٢، وأصله في البرهان ٥٨/١

^(٤١) اللطائف ٤٠/١

^(٤٢) انظر: اللطائف ٤٢-٤١/١

^(٤٣) انظر: مقدمة تحقيق حسن المدد، ص ٨٢-٨٣

الْكَبِيرُ ٣٢) سورة فاطر ، وقد فصل في هذه الآية وأطال، وأورد عدداً من الأقوال والمسائل في تأويلها^(٤).

ثم شرع في ذكر الأحاديث في فضائل أهل القرآن، كحديث: ((إن الله أهلين من الناس؛ قالوا: يا رسول الله من هم ؟ قال: هم أهل القرآن، أهل الله وخاصته))^(٤٥)، و فعل في الأحاديث كما فعل في الآيات؛ فأفاض في شرحها، وإيراد أقوال العلماء فيها، مناقشاً لتلك الأقوال، ومعلقاً عليها في كثير من الأحيان.

وختم صاحب اللطائف حديثه عن الفضائل بالإشارة إلى كثرتها وصعوبة استيفائها، فقال: (فضائل القرآن وحملته لا تعدّ، ولا تحصر بالحد)^(٤٦).

المطلب الثاني: فضائل سور وآيات القرآن

تحدد القسطلاني عن فضائل بعض سور وآيات القرآن، ولم يضع فصلاً في ذلك، وإنما كان يذكر بعض الفضائل أثناء مروره على الآيات، وذلك في ثلاثة مواضع: الموضع الأول: سورة الفاتحة، حيث أورد حديث أنس أن النبي ﷺ قال: ((إن الله أعطاني فيما من به على أني أعطيتك فاتحة الكتاب، وهي من كنز عرشي)).^(٤٧)

الموضع الثاني: سورة الأنعام، حيث ساق فيها أثراً لابن عباس ﷺ في فضل هذه السورة، وهو قوله ﷺ: (نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملة، حولها سبعون ألف ملك يجرون حولها بالتسبيح).^(٤٨)

الموضع الثالث: سورة الشورى، حيث أورد القسطلاني أثراً في فضليها، فقال عند ذكر القراءات في قوله تعالى (كُلُّكُمْ يُوحَى إِلَيْكُمْ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّ اللَّهَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ^(٣)) (وقيق: هذه السورة أوحيت إلى نبي قيله).^(٤٩)

أما فضائل الآيات، فقد أورد القسطلاني أثراً في فضل آية واحدة، وذلك أثناء توجيهه للقراءات في قوله تعالى في سورة الزمر، حيث قال عند قوله ﷺ: (﴿فَلْ يَعْبَدِي الَّذِينَ

^(٤) انظر: اللطائف ٢٠٥/١

^(٥) أخرجه ابن ماجه برقم: (٢١٥)، وقال ابن الجزي: (رجاله ثقات)، وصححه الألباني. انظر: "النشر" ١٨/٢، و" الصحيح وضعيف سنن ابن ماجه" ٩٠/١

^(٦) اللطائف ٣٥/١

^(٧) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" برقم (٢١٤٨)، وضعفه الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" برقم: (٣٠٥١)

^(٨) اللطائف ٢٠٠٩/٥، والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم (١٢٩٣٠) وهو ضعيف، إلا أن له شواهد تقويه.

^(٩) اللطائف ٣٦٥٢/٨، والأثر ذكره القرطبي وغيره عن ابن عباس بلا إسناد. انظر: تفسير القرطبي ٣/١٦

أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْطُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ...^(٥٣) : (والنهي عن القنوط يقتضي الأمر بالرجاء، وهذه الآية أرجى آية).^(٥٠)

المطلب الثالث: سجادات القرآن

ذكر القسطلاني في مقدمة كتابه بعض الأحكام المتعلقة بسجادات القرآن، حكم سجود التلاوة، وعدد سجادات القرآن، والخلاف في تعدادها، فقال موجهاً من أراد قراءة القرآن: (وإذا مرّ بأية سجدة من سجادات التلاوة؛ سجد ندباً، خلافاً للحنفية، حيث قالوا بوجوبها^(٥١)، وهن في الجديد^(٥٢) أربعة عشر: في الأعراف، والرعد، والنحل، والإسراء، ومريم، وثنتان في الحج، وفي الفرقان، والنمل، والمنافقون، وحم السجدة، وثلاث في المفصل: في النجم، والانشقاق، واقرأ).^(٥٣)

ويرى القسطلاني أن سجدة "ص" ليست سجود تلاوة، وإنما سجود شكر، فيقول: (وليس منها سجدة "ص"، وإنما هي سجدة شكر، حيث قال: (والصارف لسجدة "ص" عن سجادات التلاوة إلى الشكر؛ حديث النسائي: ((سجدها داود توبة ونحن نسجدها شكرًا))^(٥٤)، أي على قبول توبته).

ثم قال: (وفي القديم للشافعي أنها إحدى عشرة سجدة بإسقاط ثلاثة المفصل... وقال الحنفية: أربع عشرة سجدة منها "ص" ، لا ثانية الحج).^(٥٥)

المطلب الرابع: تفقي القرآن، ورواته وحافظه

اعتنى القسطلاني بموضوع تلقي القرآن؛ حيث بين أن التلقي لا ينبغي أن يكون إلا بطريق الإسناد، فقال: (فإن الصحابة الأخذين بالقرآن عنه تلى بعضهم عن بعض، ثم وقع كذلك للتابعين وأتباعهم حتى اتصل الأمر إلينا مسلسلاً متواتراً، فمن ابتدع، واجترا، واجترا بما تعلم من الكتب، فقد أساء وخالف)، وربما وقع في أمر عظيم وخطر جسيم^(٥٦)).

(٥٠) اللطائف ٣٥٨٢/٨، والأثر ذكره ابن كثير عن عبد الله بن عمرو. انظر: تفسير ابن كثير ٤٥٦/٢

(٥١) انظر: أحكام القرآن للجصاص ٥٠٠/٣

(٥٢) يعني في الجديد من مذهب الشافعي

(٥٣) أخرجه النسائي برقم (٩٥٧)، وقال ابن كثير: (رجال إسناده كلهم ثقات)، وصححه الألباني. انظر: تفسير ابن كثير ٨٣/١٢، و"صحيح وضعيف سنن النسائي" ١٠١/٣

(٥٤) اللطائف ٦٤٨-٦٤٦. وانظر: أحكام القرآن للجصاص ٢٩٤/٣

(٥٥) اللطائف ٤٢٥/٢

ثم وذكر شيئاً عن فضل الإسناد، وأهميته، كما شرع في ذكر بعض أسانيده إلى القراء.^(٥٤) وبين أسانيد الإقراء العالية في عصره^(٥٧)، كما أشار لمسألة جمع القراءات، وأنواع الجمع، غالباً ما في هذا الباب نقله ابن الجوزي في النشر.^(٥٨) أما في ذكر رواة القرآن، فقد أفاد فيه صاحب اللطائف ذكر القراء من طبقة الصحابة والتابعين^(٥٩)، وساق في ذلك عدداً من الآثار عن النبي ﷺ كحديث ((خذوا القرآن من أربعة))^(٦٠)، كما نقل نصاً نصاً لأبي عبيد (ت ٢٢٤) من كتاب "القراءات" عَدْ فيه ما يقرب من سبعة وعشرين قارئاً من الصحابة الكرام.^(٦١) كما ذكر القسطلاني القراء العشر وتلاميذهم ومن في طبقتهم فقال: (..فاختاروا من كل مصر وجّه إليه مصحف، أئمة مشهورين بالثقة والأمانة في نقل وحسن الدرية، وكمال العلم، أفنوا عمرهم في القراءة والإقراء، واشتهر أمرهم، وأجمع أهل مصر هم على عدالتهم فيما نقلوا، والثقة بهم فيما قرؤوا، ولم تخرج قراءتهم عن خط مصحفهم).^(٦٢) ثم شرع في عدّهم.

المطلب الخامس: القراءات والروايات

يعد كتاب لطائف الإشارات للقسطلاني من أوسع الكتب التي ألفت في علم القراءات؛ وذلك أنه حوى القراءات السبع، والثالث الزائدة عليها، والأربع الزائدة على العشر، فيكون من أوسع الكتب في علم القراءات. وقد تحدث المؤلف عن علم القراءات من حيث تعريفه، وموضوعه، وفائدة، وحكم تعليمه، والفرق بين القراءات والقرآن.

فعرف علم القراءات فقال: (هو علم يعرف منه اتفاق الناقلتين لكتاب الله واختلافهما في الحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع).^(٦٣)

كما ذكر موضوع علم القراءات وفائدة، فقال: (موضوع علم القراءات: كلمات الكتاب العزيز من الجهة المذكورة، وفائدة: صيانته عن التحرير والتغيير مع ما فيه من فوائد كثيرة عليها الأحكام ثُبني، ولم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ

^(٦٤) انظر: اللطائف ٣٦٣/١

^(٦٥) انظر: اللطائف ٣٦٠/١

^(٦٦) انظر: اللطائف ٦٥٩/٢

^(٦٧) تقدم تخریجه ص ١٢١

^(٦٨) كتاب القراءات لأبي عبيد مفقود.

^(٦٩) اللطائف ١١٧/١

^(٧٠) انظر: لطائف الإشارات ٣٥٥/١، ومنجد المقربين ص ٩

معنى، ولا يوجد في قراءة الآخر ذلك المعنى، فالقراءات حجة الفقهاء في الاستبطاط، ومحاجتهم في الالهادء إلى سواء الصراط).^(٦٣)

وقال في حكم تعلم القراءات: (وتعليم القراءات فرض كفاية، فإن لم يكن من يصلح له إلا واحد تعين، وإن كان جماعة يحصل المقصود ببعضهم، فإن امتنعوا كلهم أثموا، وإن قام به بعضهم سقط الحرج عن الباقين).^(٦٤)

وذكر الفرق بين القرآن والقراءات، وأنهما (حقيقةان متغايرتان؛ فالقرآن: هو الوحي المنزّل للإعجاز والبيان، والقراءات: اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف، أو كيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرها).^(٦٥)

ثم شرع القسطلاني في ذكر شروط القراءة الصحيحة، وسبب وضعها، فقال: (ثم إن القراء بعد ذلك تفرقوا في البلاد، وخلفهم أمم بعد أمم، إلا أنه كان فيهم المتقن وغيره؛ فلذا كثُر الخلاف وعُسر الضبط، وشق الاختلاف، وظهر التخليط وانتشر التفريط، واشتبه متواتر القراءات بفاذها، ومشهورها بشاذها، فمن ثم وضع الأئمة لذلك ميزاناً يرجع إليه، ومعياراً يعول عليه، وهو السنن والرسم والعربىة، فكل ما صَحْ سنه، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خط المصحف الإمام فهو من السبعة المنصوصة). ثم شرع في شرح هذه الثلاثة الشروط، وقد نقل أغلب كلامه في ذلك عن ابن الجوزي.^(٦٦)
وإن كان للقسطلاني إضافة بيّنة على ما ذكره ابن الجوزي فستكون في مسألة اشتراط التواتر؛ إذ فصل القسطلاني القول في هذا الشرط، وذكر أقوال المخالفين والمعارضين وأطال في الحديث في ذلك.^(٦٧)

كما استقاد القسطلاني من ابن الجوزي في مسألة صحة القراءات الثلاث المتممة للسبعين، ونقل أغلب كلام ونقولات ابن الجوزي في ذلك، وأضاف مزيداً عليه.

المطلب السادس: الوقف والإبداء

يعرف أهل الإقراء الوقف على نوعين^(٦٨):

الأول: معرفة ما يوقف عليه وما يبتدأ به، بحيث يتاثر به المعنى في الآية.

الثاني: معرفة كيف يوقف عليه وكيف يبتدأ من حيث النطق، وهذه تتعلق بالقراءات، كالوقف على أواخر الكلم، أو وقف حمزة وهشام.

(٦٣) اللطائف ٣٥٦/١

(٦٤) اللطائف ٣٥٧/١ بتصرف يسir

(٦٥) اللطائف ٣٥٨/١

(٦٦) انظر: اللطائف ١٢١/١

(٦٧) انظر: اللطائف ١٢٤/١

(٦٨) انظر: النشر ٥٨٥/٣، و"وقف القرآن وأثرها في التفسير"، للدكتور: مساعد الطيار

والذي يعنيه العلماء والمصنفون في هذا القراءات هو النوع الأول.
و"الابتداء في اللغة": من بدأ الشيء، فعله ابتداءً أي: قدمه في الفعل، وبدأ الأمر: فعله قبل غيره.^(٦٩)

أما الابتداء في الاصطلاح فقد عرّفه القراء بأنه: الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف.^(٧٠)

وجاء كتاب لطائف الإشارات للقسطلاني غنياً بالباحث والمسائل المتعلقة بالوقف والابتداء.

فمن ذلك التعريف بهذا العلم؛ حيث نقل القسطلاني عدداً ناقلاً عدداً من النصوص عن المتقدمين في ذلك، وأشار للفرق بين "الوقف"، و"السكت".^(٧١)

ثم عرج وسرد نصوصاً في أهمية هذا العلم، وحكم تعلمه، وشيء من فوائده. كما ذكر أنواع الوقف، وارتضى لها تقسيماً خاصاً، فقال: (ثم إن كلاماً من أئمة الوقف فسمّه بحسب ما سُنح له، والذي أعتمده من ذلك وأقول به: أن اللفظ إما يتم أو لا، الثاني: الناقص، وقد يسمى قبيحاً، نحو الوقف على (بِشَمْ)، و(رَبْ)).

وال الأول: إما أن يستغني عن تاليه أو لا، والثاني: إما يتعلق به من جهة المعنى فـ"الكافي"، أو من جهة اللفظ فـ"الحسن".

وال الأول: إما يكون استغناه استغناءً كلياً أو لا، فال الأول "الكامل" كآخر السور، و(المفْحُونَ)^٥ أول البقرة. والثاني: "النام" ك(تَسْتَعِينُ^٥). أ.ه.^(٧٢)

ويمكن أن نوضح أنواع الوقف عند القسطلاني حسب التشكيل التالي:


(٦٩) انظر: تاج العروس ١٣٧/١، ومعجم اللغة العربية المعاصرة ١٦٧/١

(٧٠) انظر: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري ٣٩٢/١

(٧١) انظر: اللطائف ٤٩١/٢ ، والسكت هو: (قطع الصوت زمناً هو دون زمن الوقف عادة من

غير نفس) انظر: مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، ص ٧١

(٧٢) اللطائف ٤٩٤/٢



ثم شرع القسطلاني بابراز أمثلة وحالات كل نوع، ثم ذكر بعض التنبیهات المتعلقة بالوقف وأطال الكلام والنقل في ذلك.^(٧٣)

المبحث الرابع: علوم القرآن المتعلقة بمعانٍ، أربعة مطالب

المطلب الأول: تفسير القرآن

نظراً لأن كتاب اللطائف هو في أصله كتاب في القراءات فلم يرد ذكر تفسير القرآن إلا في مواضع قليلة في ثنايا الكتاب، نذكر منها:

الموضع الأول: قول الحق ﷺ (وَتَرَى الْشَّمْسَ إِذَا طَعَنَتْ تَرُوْرُ عَنْ كَهْوَمٍ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ السَّمَاءِ) الكهف: ١٧ ، فقال: (ومعنى الآية: أنهم كانوا لا يُصيّبهم شمس البناء، أو كانت تصيبهم في الشتاء لما في مسها من صلاح أجسامهم؛ لأنهم كان لهم حاچب من جهة الجنوب، وحاچب من جهة الدبور^(٧٤)).^(٧٥)

الموضع الثاني: قوله ﷺ في سورة الحج: (وَتَرَى النَّاسَ سُكَّرًا وَمَا هُمْ بِسُكَّرٍ وَلَكَنَ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ^(٢)) حيث قال: (والمعنى: بأنهم سكارى، وما هم بسكارى على الحقيقة،

^(٧٣) انظر: اللطائف ٤٩٥/٢ وما بعدها

^(٧٤) الدبور هي الريح المهلكة . انظر: لسان العرب مادة (دبر) ٢٢٢/٤

^(٧٥) لطائف الإشارات ٢٥٧١/٦

فأثبت أنهم سكارى على طريق التشبيه، ثم نفى عنهم الحقيقة، وهي السكر من الخمر، وذلك لما هم في من الخيرة وتخليط العقل لما شاهدوا بساط العزة، وسلطنة الجبروت، وسرداق الكرياء، حتى يقول كلنبي: نفسي نفسي).^{(٧٧)(٧٨)}

المطلب الثاني: الناسخ والمنسوخ

تحدد القسطلاني عن النسخ عندما شرع في ذكر القراءات الواردة في آية النسخ، وهي قوله سبحانه وتعالى: (مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنَسِّخُ نَسْخَهَا أَوْ مُثَلَّهَا) البقرة: ١٠٦ ثم بسط الحديث حول النسخ وأحكامه، فذكر تعريف الإمام البيضاوي^(٧٩) (٦٨٥ ت)^(٨٠) للنسخ، فقال: (قال البيضاوي: .. ونسخ الآية: بيان انتهاء التعبد بقراءتها، أو الحكم المستفاد منها، أو بهما جميعاً" انتهى).

ثم نبه القسطلاني على وقوع النسخ في عدد من المواقع، نذكر منها:

الموضع الأول: قوله ﷺ (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِهِ لَا أَنْ تَبْدِلْ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِ الْأَحْزَابِ) ٥٢ حيث قال: (ومعنى الآية: أنهن لما خيرن بين الدنيا والآخرة، فاخترن الآخرة، جازهن الله بتحرير التزوج بغيرهن، ثم نسخ حكم هذه الآية، كما دلت عليه الأحاديث الصحاح، وأباح له التزوج أي عدد أراد، ولكن لم يقع منه بعد، لتكون المننة له عليه الصلاة والسلام).^(٨٠)

الموضع الثاني: قوله ﷺ (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكُمْ تَشْوُمُونَ أَنَّهُ مِنْ ثَلَاثَةِ اللَّيْلِ) المزمول: ٢٠ حيث أشار أنها ناسخة لقوله تعالى (فِمْ الْيَلَى إِلَّا قَلِيلًا)، وذكر أن النبي ﷺ قام بما كلف به على الوجه الأكمل إلى أن نسخ.^{(٨١)(٨٢)}

المطلب الثالث: العام والخاص، والمطلق والمقييد

لم يرد العام والخاص في كتاب الطائف إلا بشكل موجز مختصر، وكان ذلك في موضوعين في قسم الفرش من الكتاب، وهما:

الموضع الأول: قوله ﷺ (تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا) الفرقان، حيث قال: (وأختلف في (سِرَاجًا؛ فحمزة والكسائي، وكذا خلف بضم

(٧٦) طائف الإشارات ٢٩٦١/٧ . وقول الأنبياء عليهم السلام (نفسي نفسي) جزء من حديث طويل في الصحيحين. انظر: البخاري رقم (٣٣٤٠)، ومسلم رقم (١٩٤).

(٧٧) انظر أمثلة أخرى للتفسير في طائف الإشارات: ٣٤٠٨/٨ ، ٢٨٦٥/٧ ، ٢٨٣٠/٧.

(٧٨) عبدالله بن عمر بن محمد، أبو الخير البيضاوي، إمام عالمة عارف بالفقه والتفسير والعربية، له "المنهج في الأصول" وغيرها. انظر: طبقات المفسرين للداودي ٢٤٨/١

(٧٩) انظر: الطائف ١٤٩٩/٤ . وتقدير أنوار التنزيل للبيضاوي ٩٩/١

(٨٠) الطائف ٣٣٧٠/٨ . وانظر: تفسير ابن كثير ١٩٧/١١

(٨١) انظر: الطائف ٤١٤١/٩

(٨٢) انظر بقية مواقع النسخ في الطائف: ٤١٤١/٩ ، ١٥٥٢/٤

السين والراء من غير ألف على الجمع، نحو "حُمْر" .. وجمع باعتبار الشمس والكواكب النيرات ... وقرأ الباقون بكسر السين وفتح الراء بعدها على التوحيد، والمراد به الشمس، ويؤيده ذكر القمر بعده).^(٨٣)

قراءة (سُرْجَا) عامة تشمل الكواكب، وقراءة (سِرْجَا) خاصة بالشمس.

الموضع الثاني: العام المقيد بالعموم، حيث أشار إليه عند قوله تعالى (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسًا أَخْفَى لَهُم مِّنْ قَرَّةِ أَعْيُنٍ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) السجدة، فقال: (قوله (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسًا) نكرة في سياق النفي، فتعم جميع الأنفس، وهذه عِدَّة عظيمة لا تبلغ الأفهام كُنهها، بل ولا تقاصيلها).^(٨٤)

أما المطلق والمقييد فقد أورد فيه المؤلف موضعًا واحدًا، وهو قوله ﷺ: (فَلْ يُعَبَّدِيَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْطُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) الزمر، حيث أشار إلى أن مغفرة الذنب مقيدة بالإيمان فقال: (وقوله (يَغْفِرُ الذُّنُوبَ) عام يراد به ما سوى الشرك، وهو مقيد أيضًا في المؤمن والعاصي غير التائب بالمشينة).^(٨٥)

المطلب الرابع: المشكل في التفسير

أورد القسطلاني عدداً من الموضعين التي تدخل ضمن المشكل في التفسير، نذكر منها:

الموضع الأول: قوله ﷺ (وَلَا يَجْرِيَنَّكُمْ شَنَآنٌ قَوْمٌ أَنْ صَدُوكُمْ عَنِ المسجدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْدُوا) المائدة: ٢، حيث قال: (وأختلف في (أن صدوكم)؛ فابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة على أن "إن" شرطية... واستشكلت هذه القراءة من حيث إن الشرط يقتضي أن الأمر المشروط لم يقع، والفرض أن صدهم عن البيت كان قد وقع، ونزلوا هذه الآية متأخر عنه بمدة، فإن الصد وقع عام الحديبية وهي سنة ست، والأية نزلت سنة ثمان، وأيضاً: فإن مكة كانت عام الفتح في أيديهم، فكيف يصدون عنها؟)

وأجاب القسطلاني على هذا الإشكال من وجهين، فقال: (بأننا لا نسلم أن الصد كان قبل نزول الآية؛ فإن نزولها عام الفتح ليس مجمعًا عليه، فقد قيل إنها نزلت قبل الصد فصار الصد أمراً منتظراً).

ثم أجاب بالوجه الثاني، فقال: (إن سلمنا أن الصد كان متقدماً على نزولها، فيكون المعنى: إن وقع صد مثل ذلك الصد الذي وقع زمن الحديبية، أو يستدiamo ذلك الصد الذي وقع منهم فلا يجر منكم).^(٨٦)

^(٨٣) اللطائف ٣١٠٤/٧

^(٨٤) اللطائف ٣٣٣٤/٨ . وانظر بقية الموضع: ٤٢٦٤/٩ ، ٢٦٥١/٦ ، ١٨٣٣/٥ ، ١٥٦١/٤

^(٨٥) اللطائف ٣٥٨٢/٨

^(٨٦) اللطائف ١٩٣٠/٥ بتصرف، وقد نقل القسطلاني هذا الإشكال من السمين الحلبي، انظر: الدر المصنون ١٩٣/٤

الموضع الثاني: قول الحق ﷺ (فَلَمَّا أَنْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لِئِنْ ءَاتَيْنَا صَلِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْشَّكِيرِينَ) الأعراف، حيث قال: (ظاهر الآية أنها في قصة آدم وحواء، وذلك مشكل من حيث إن آدم نبي معصوم من الشرك، وفي حديث الترمذى التصریح بأن الآية في قصتهما).^(٨٧)

وحمل بعضهم الآية على غير قصة آدم وحواء، وأنها في غيرهما كانا في أهل الملل، وحكم على الحديث المذكور بالنکارة).

ثم أجاب القسطلاني على الإشكال بأن مطلع الآية كان في آدم وحواء عليهما السلام إلى قوله (فِيمَا ءَانَهُمَا) ثم انتقل الخطاب إلى الكفار من قريش في قوله (فَتَعَلَّمَ اللَّهُ عَمَّا يُسْرِكُونَ) ، حيث نقل عن السدى قوله: ((فَتَعَلَّمَ اللَّهُ عَمَّا يُسْرِكُونَ ١٩٠)، هذه فصل من آية آدم، خاصة في آلية العرب، توضح أن آخر قصة آدم وحواء (فِيمَا ءَانَهُمَا) وأن ما بعده يخلص إلى قصة العرب وإشراكهم الأصنام، ويوضح ذلك تغيير الضمير إلى الجمع بعد الثنوية، ولو كانت القصة واحدة لقال: "عما يشركان").^(٨٨)

^(٨٧) روى الترمذى (٣٠٧٧) أن النبي ﷺ قال ((لما حملت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد فقال: سمييه عبدالحارث، فسمته عبدالحارث، فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره)) قال الترمذى: (هذا حديث حسن غريب)، وضعفه الألبانى فى صحيح وضعيف سنن الترمذى ٧٧/٧

^(٨٨) الطائف ٥/٢٢٥٧-٢٢٥٨ بتصريف ، وقد ذهب الإمام الطبرى وغيره أن المراد هو

الشرك فى التسمية لا فى العبادة، انظر: تقسيم الطبرى ١٣/٣٠٨

^(٨٩) انظر بقية الموضع الذى أوردها القسطلاني فى المشكل: ٦/٢٤٣٦، ٦/٢١٠٣، ٥/١٩٨٢، ٦/٢٥٤١، ٦/٣٨٥٢